

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٤٩٤ لسنة ٢٠٢٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والتوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٧٨٠ لسنة ٢٠١٤ بدمج مأمورية الشهر العقارى بأطسا مع فرع توثيق أطسا مكتب الشهر العقارى بالفيوم تحت مسمى "مأمورية الشهر العقارى والتوثيق بأطسا" تتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالفيوم ويشمل اختصاصه الحدود الإدارية لمركز شرطة أطسا شهراً وتوثيقاً ؛
وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٢/٦/٢٠٢٠ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع لتوثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد قصر الباسل) - مركز أطسا الفيوم ، يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالفيوم - ويكون مقره مكتب بريد قصر الباسل الكائن فى قرية قصر الباسل - مركز أطسا - محافظة الفيوم ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة ، فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه مأمورية شهر وتوثيق أطسا .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ١٥/٧/٢٠٢٠

صدر فى ٧/٧/٢٠٢٠

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان